

### شرسوم

بإتشاء مجلس أعلى لإدارة حفظ الآثار العربية

#### شحن شأروق الأول ملك شصر

بعد الاطلاع على الأمر العالى الصادر فى ١٨ ديسمبر سنة ١٨٨١ بتأليف لجنة حفظ الآثار العربية ؛

لعمل المراسم الصادرة فى ٢٥ مايو سنة ١٩٢٢ و ١٤ أكتوبر سنة ١٩٢٥ وأول مايو سنة ١٩٣٢ بتعديل تأليف اللجنة المذكورة ؛

لعمل المرسوم الصادر فى ١٦ أغسطس سنة ١٩٣٦ بضم لجنة حفظ الآثار العربية إلى وزارة المعارف العمومية ؛

لبناء على ما عرضه علينا وزير المعارف العمومية ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛

لئسنا بما هو آت :

شادة ١ - لئنشاء لإدارة حفظ الآثار العربية مجلس أعلى بشكل على الوجه الآتى :

وزير المعارف العمومية ... .. رئيسا

وكلاء وزارات المعارف العمومية والمسالية والداخلية والأوقاف

المستشار الملكى لوزارة المعارف العمومية ... ..

شدير عام مصلحة الآثار المصرية ... ..

شدير دار الآثار العربية ... ..

شدير عام مصلحة التنظيم ... ..

شدير عام مصلحة السياحة والمعارض ... ..

شراقب الفنون الجميلة بوزارة المعارف العمومية ... ..

شدير إدارة حفظ الآثار العربية ... ..

أمين المتحف القبطى ... ..

شستاذ الآثار الإسلامية بجامعة فؤاد الأول ... ..

شدير قسم الهندسة بوزارة الأوقاف ... ..

شدير قسم المساجد بوزارة الأوقاف ... ..

لخمسة أعضاء ممن لهم اهتمام خاص بالآثار العربية يمينون بقرار من مجلس الوزراء لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد ... ..

شادة ٢ - لئنحوى وكيل وزارة المعارف العمومية رئاسة المجلس عند غياب الوزير .

شادة ٣ - لئنختص المجلس الأعلى بالنظر فى المسائل الآتية :

( ١ ) السياسة العامة التى تسير عليها الإدارة .

( ٢ ) إمداد مشروع ميزانية الإدارة .

( ٣ ) الطلبات الخاصة بفتح اعتمادات إضافية .

( ٤ ) مشروعات صيانة الآثار التابعة للإدارة وإقرار برنامجها .

( ٥ ) طلبات الترخيص بإجراء الحفر وإقرار شروطه وسحب التراخيص .

لئنختص بمسئلة عامة بكل ما عرضه عليه وزير المعارف العمومية من

المسائل المتعلقة بالإدارة .

شادة ٤ - لئنحوز للمجلس أن يؤلف من بين أعضائه لجنة دائمة يعهد إليها بأعداد برامج صيانة الآثار التابعة للإدارة وبالإشراف على تنفيذها بعد أن يقرها المجلس وله كذلك أن يؤلف بلانا خاصة لبحث المسائل التى توكل إليها وتقديم تقارير عنها إلى هيئة المجلس المذكور .

شادة ٥ - لئنجتمع المجلس الأعلى مرتين على الأقل فى كل عام .

لئلا تكون مداراته صحيحة إلا إذا حضر الاجتماع نصف الأعضاء على الأقل . وتصدر القرارات بأغلبية الحاضرين . وإذا تساوت الأصوات رجح رأى الذى يكون فى جانبه الرئيس .

شادة ٦ - لئنصدر وزير المعارف العمومية ، بعد أخذ رأى المجلس الأعلى ، لائحة داخلية بتنظيم أعماله وكذلك أعمال اللجنة الدائمة المشار إليها .

شادة ٧ - لئنفى الأمر العالى الصادر فى ١٨ ديسمبر سنة ١٨٨١ بتأليف لجنة حفظ الآثار العربية وكذلك لئنفى المراسم الصادرة بتاريخ ٢٥ مايو سنة ١٩٢٢ و ١٤ أكتوبر سنة ١٩٢٥ وأول مايو سنة ١٩٣٢ بتعديل اللجنة المشار إليها .

شادة ٨ - لئنهى وزير المعارف العمومية تنفيذ هذا المرسوم ، ويعمل به من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية

صدر برأى المنزه فى ٢١ جمادى الآخرة سنة ١٣٥٨ ( ١٢ أغسطس سنة ١٩٣٩ )

شأروق

وزير المعارف العمومية شامر حضرة شاحب الجلالة

شمحمد شسين ششكل لئيس شجلس الوزراء

شمحمد شحمود

### شرسوم

فى شأن إنشاء مرم حول فساطر اللاهون بناحيقى اللاهون وهواره عدلان بمرکز الفيوم بمديرية الفيوم

#### شحن شأروق الأول ملك شصر

بعد الاطلاع على القانونين رقم ٢٧ لسنة ١٩٠٦ ورقم ٥ لسنة ١٩٠٧ فى شأن تزيع الملكية للنافع العامة المعدلين بالمرسوم بقانون رقم ٩٣ لسنة ١٩٣١ ؛

لئنشاء على ما عرضه علينا وزير الأشغال العمومية ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛